

## الجمعية العامة لليوبو

### الدورة الحادية والأربعون (الدورة الاستثنائية الحادية والعشرون) جنيف، من 1 إلى 9 أكتوبر 2012

#### وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية وثيقة من إعداد الأمانة

1. وافقت الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (اليوبو) في دورتها التاسعة والثلاثين (الدورة الاستثنائية العشرين) التي عقدت من 20 إلى 29 سبتمبر 2010 على "آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير" الواردة في المرفق الثاني من الوثيقة WO/GA/39/7 بعنوان "تقرير اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية".
2. ومن بين ما تنص عليه آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير الموافق عليها ما يلي:  
"توجيه تعليمات إلى هيئات الويبو المعنية لتضمين تقاريرها السنوية وصفا لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية. وتحيل الجمعية العامة التقارير إلى اللجنة لمناقشتها في إطار البند الموضوعي الأول من جدول أعمالها. وللجمعية العامة أن تلتبس من رؤساء هيئات الويبو المعنية تزويدها بأية معلومات أو إيضاحات قد تكون مطلوبة حول التقرير."
3. وعليه، فهذا الوصف الخاص بمساهمة هيئات الويبو المعنية التالية في تنفيذ ما يعنيهها من توصيات جدول أعمال التنمية مدرج في التقارير التي قدمتها هذه الهيئات إلى الجمعيات العامة لليوبو كما يلي:  
(أ) تقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، الفقرة 25 من الوثيقة WO/GA/41/14،

(ب) وبعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، الفقرتان 7 و8 من الوثيقة WO/GA/41/15،

(ج) وتقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، الفقرة 16 من الوثيقة WO/GA/41/16، بعنوان "تقارير عن لجان الويبو الأخرى"،

(د) وتقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، الفقرة 7 من الوثيقة WO/GA/41/16 Add.، بعنوان "تقارير عن لجان الويبو الأخرى"،

(د) وتقرير عن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد، الفقرة 39 من الوثيقة WO/GA/41/16، بعنوان "تقارير عن لجان الويبو الأخرى"،

(هـ) وتقرير عن الدورة الخامسة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، الفقرة 4 من الوثيقة PCT/A/43/1.

4. إن الجمعية العامة مدعوة إلى ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة،

(ب) وأن تحيل تلك التقارير إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

[نهاية الوثيقة]